

# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية  
تصدر يومي 15 و 30  
من كل شهر

العدد 916

السنة 39

15 دجنبر 1997

## المحتوى

### \_\_ مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

#### رئاسة الجمهورية

|     |  |                             |
|-----|--|-----------------------------|
| 509 | مرسوم رقم 139 _ 97، يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني | نصوص مختلفة<br>1997 /11/ 07 |
|-----|--|-----------------------------|

#### الوزارة الأولى

|     |  |                             |
|-----|--|-----------------------------|
| 509 | مرسوم رقم 165 _ 97، يتعلق بتناوب الوزراء | نصوص مختلفة<br>1997/11 / 25 |
|-----|--|-----------------------------|

#### وزارة العدل

|     |  |                             |
|-----|--|-----------------------------|
| 510 | مرسوم رقم 164 _ 97، يقضي بانتهاء خدمة قاض بسبب الوفاة. | نصوص مختلفة<br>1997 /11/ 19 |
|-----|--|-----------------------------|

#### وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

|  |  |              |
|--|--|--------------|
|  |  | نصوص تنظيمية |
|--|--|--------------|

|     |   |              |
|-----|---|--------------|
| 510 | مقرر مشترك رقم 566، يقضي بافتتاح مسابقة لاكتتاب تلاميذ وكلاء شرطة دورة 1997 | 1997 /11/ 11 |
| 511 | مقرر رقم ت 604، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 511 | مقرر رقم ت 605، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 511 | مقرر رقم ت 606، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 511 | مقرر رقم ت 607، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997/11/ 23  |
| 512 | مقرر رقم ت 608، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 512 | مقرر رقم ت 609، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 512 | مقرر رقم ت 610، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 512 | مقرر رقم ت 611، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 512 | مقرر رقم ت 612، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |
| 512 | مقرر رقم ت 613، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية    | 1997 /11/ 23 |

|     |  |               |
|-----|--|---------------|
| 513 | مقرر رقم ت 614، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية | 1997 / 11/ 23 |
| 513 | مقرر رقم ت 615، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية | 1997 / 11/ 23 |
| 513 | مقرر رقم ت 616، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية | 1997 / 11/ 23 |

## وزارة التنمية الريفية و البيئة

- نصوص مختلفة

|     |   |            |
|-----|---|------------|
| 513 | مقرر 0536 يقضي باعتماد تعاونية زراعية و رعوية تدعى البركة/ دار النعيم/ نواكشوط. | 1997/10/22 |
|-----|---|------------|

## وزارة التجهيز والنقل

\_ نصوص مختلفة

|     |  |               |
|-----|--|---------------|
| 513 | مرسوم رقم 97 _ 101، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب «ميناء الصداقة» | 1997 / 11/ 25 |
|-----|--|---------------|

## وزارة التهذيب الوطني

\_ نصوص تنظيمية

|     |  |               |
|-----|--|---------------|
| 514 | مقرر مشترك رقم 580 يتعلق بمعادلة شهادات معهد أقرأ للتعليم المهني | 1997 / 11/ 18 |
|-----|--|---------------|

## وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

\_ نصوص مختلفة

|     |  |  |
|-----|--|--|
| 514 | 1997 / 11/ 16 مرسوم رقم 97 _ 100، يتضمن لتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للتخصصات الطبية. |  |
|-----|--|--|

### وزارة العدل:

- خطري ولد جدو، وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي
- كاب ولد اعليوي، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
- انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعة
- وزارة الداخلية والبريد والمواصلات
- محمد يسلم ولد الفيل، وزير الدفاع الوطني
- كمرا عالي غلاجو، وزير المالية
- الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير العدل
- وزارة المالية :
- محمد ولد اعمر، وزير التخطيط
- الدكتور عبد الله ولد النمر، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
- صو محمد ديننا، وزير التجهيز والنقل
- وزارة التخطيط :
- كمرا عال غلاجو، وزير المالية
- بيجل ولد حميد، وزير الصيد والاقتصاد البحري
- الدكتور عبد الله ولد النمر، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
- وزارة الصيد والاقتصاد البحري :
- باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة
- الاستاذ احمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياه والطاقة
- لمرايط سيدي محمود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية والبيئة
- وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة:
- صو محمد ديننا، وزير التجهيز والنقل
- انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعة
- باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة
- وزارة المعادن والصناعة :
- الدكتور عبد الله ولد النمر، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

## 2 \_ مراسيم، مقررات، قرارات ، تعميمات

### رئاسة الجمهورية

\_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 139 \_ 97، صادر بتاريخ 07 نوفمبر 1997، يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتاني المادة الأولى \_ يرقى بشكل استثنائي ، إلى رتبة "فارس" في نظام "الاستحقاق الوطني الموريتاني" السيد / روجي لموان، مدير مدرسة المهن التابعة للشركة الوطنية للمياه والكهرباء. المادة 2 . \_ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

### الوزارة الأولى

\_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 165 \_ 97، صادر بتاريخ 25 / 11 / 1997، يتعلق بتنصيب الوزراء المادة الأولى . \_ يتم تناوب الوزراء في حالة غيابهم على النحو التالي :

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون:

- الاستاذ اسغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطني
- الرشيد ولد صالح وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
- كمرا عالي غلاجو، وزير المالية.

وزارة الدفاع الوطني:

- كاب ولد اعليوي، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
- الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير العدل
- لمرايط سيدي محمود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية والبيئة

المادة الأولى . \_ ستنظم مسابقة لاكتتاب مائة وخمسين (150) تلميذ وكيل شرطة من الشعبتين العربية والمزدوجة يوم 15 نوفمبر 1997 في المراكز التالية :

- \_ مركز العيون للمنطقة الشرقية
- \_ مركز الاك للمنطقة الوسطى
- \_ مركز اطار للمنطقة الشمالية

المادة 2 . \_ عدد المقاعد مائة وخمسين (150) موزعة على النحو التالي :

الشعبة العربية خمسة وسبعون (75) ، الشعبة المزدوجة خمسة وسبعون (75) وفي حالة عدم وجود العدد المطلوب في احدى الشعبتين يكمل العدد من الاخرى .

المادة 3 . \_ ان المسابقة مفتوحة امام الاشخاص الموريتانيين الذين لا تقل اعمارهم عن تسعة عشر (19) سنة ولا تزيد عن ثمان وعشرين (28) سنة على أن يكونوا حاصلين على شهادة ختم الدروس الابتدائية او مستوى السنة الاولى من التعليم الثانوي علي الاقل وان لا تقل قامة المترشح عن 1م 67 سم وان تكون لديه شهادة تثبت ان رؤيته جيدة بحيث لا تقل عن درجة 10/15 للعينين (تقبل النظارات) المصححة .

المادة 4 . \_ يتم دفع الملفات في المديرية الجهوية للامن الوطني من 22 سبتمبر 1997 الى غاية 15 اكتوبر 1997 .

المادة 5 . \_ يتكون ملف المترشح من الاوراق التالية :

- \_ طلب خطي موقع من طرف المعني يحمل طابعا جبانيا بقيمة 50 أوقية

\_ شهادة جنسية موريتانية .

\_ شهادة ميلاد أو حكم يقوم مقامها .

\_ شهادة تبريز لا يزيد تاريخ إصدارها عن ثلاثة (3) اشهر .

\_ شهادة ختم الدروس الابتدائية أو مستوى احد اقسام المرحلة الثانوية .

\_ شهادة صحية صادرة عن السلطات الصحية المختصة تثبت أن المترشح قادر على العمل ليلا ونهارا، وان قامته لا تقل عن 1م 67سم وأن رؤيته جيدة بحيث لا تقل عن درجة 10/15 للعينين (تقبل النظارات المصححة) وانه سليم من الامراض العصبية، السرطان، الجذام، الشلل والسيل الرئوي وانه شفي نهائيا منها .

اربع صور شمسية .

المادة 6 . \_ ستنتم المسابقة طبقا للتفصيلات التالية :

| المواد                                  | المدة | التوقيت               | الضارب |
|---|-------|-----------------------|--------|
| الاملاء والانشاء                        | 1س    | من س 8 الى س 9        | 1      |
| الانشاء بالعربية بالنسبة للشعبة العربية | 2 س   | س 09، 30 الى 11، 30د، | 2      |
| الانشاء بالنبية للشعبة الفرنسية         | 2 س   | س 9، 30 الى 11، 30د   | 2      |

المادة 7 . \_ تجري مادة الرياضة بعد الاعلان عن نتائج المواد النظرية .

المادة 8 . \_ المواد منقطة من 0 ألى 20 وسيتم اقصاء كل مترشح يحصل على 0 في أي مادة .

المادة 9 . \_ لا يمكن التصريح بنجاح أي مترشح او ادراجه في لائحة تكميلية مالم يحصل على 50 نقطة في المواد اضافة الى التأكد من قدرته الصحية .

المادة 10 . \_ يكلف المدير العام للامن الوطني بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

\_ نصوص مختلفة

\_ محمد ولد أعمر، وزير التخطيط

\_ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان  
وزارة التنمية الريفية والبيئة :

\_ محمد محمود ولد دحمان، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية

\_ الأستاذ أحمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياه والطاقة

\_ محمد ولد أعمر، وزير التخطيط

وزارة التجهيز والنقل :

\_ بيجل ولد حميد، وزير الصيد والاقتصاد البحري

\_ الأستاذ اسغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطني

\_ لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية والبيئة

وزارة المياه والطاقة :

\_ انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعة

\_ بيجل ولد حميد، وزير الصيد والاقتصاد البحري

\_ محمد محمود ولد دحمان، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية

وزارة التهذيب الوطني :

\_ لمرباط سيدي محمود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية والبيئة

\_ باب ولد سيدي ، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

\_ خطري ولد جدو، وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة :

\_ الأستاذ اسغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطني

\_ كاب ولد اعليوي، وزير الداخلية والبريد والمواصلات

\_ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية :

\_ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

\_ باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

\_ الأستاذ احمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياه والطاقة

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي :

\_ الأستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير العدل

\_ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

\_ الأستاذ اسغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطني

وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان :

\_ الأستاذ احمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياه والطاقة

\_ الدكتور عبد الله ولد النمر، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

\_ محمد ولد أعمر، وزير التخطيط .

المادة 2 . \_ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويلغى ويحل محل المرسوم رقم 126 \_ 97 الصادر بتاريخ 13 سبتمبر 1997 المتعلق بتناوب الوزراء .

## وزارة العدل

\_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 164 \_ 97، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1997، يقضي بانتهاء خدمة قاض بسبب الوفاة .

المادة الأولى . \_ تم التحقق اعتبارا من 15 سبتمبر 1997، بسبب الوفاة من انتهاء خدمة القاضي المرحوم سيداتي ولد حمادي، الرقم الاستدلالي 11824 بـ مستشار سابقا بالمحكمة

المادة 2 . \_ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

## وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

\_ نصوص تنظيمية

مقرر مشترك رقم 566، صادر بتاريخ 11 نوفمبر 1997، يقضي بافتتاح مسابقة لاكتتاب تلاميذ وكلاء شرطة دورة 1997



المادة الأولى . \_ يعين رئيسا وأعضاء لمجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب «ميناء الصداقة» لمدة ثلاث سنوات :

الرئيس : السيد سيدني سوخنا، مستشار برئاسة الجمهورية  
الأعضاء :

السادة :

\_ الحسن ولد علي توري ممثل وزارة التجهيز والنقل  
\_ كان الشيخ ممثل وزارة المالية  
\_ تانديا شيخنا ممثل وزارة التخطيط  
\_ محمد ولد هيبه، ممثل وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة  
\_ الشيخ ولد خالد، مدير البحرية التجارية  
\_ محمد سيد أحمد ولد محمد الأمين، مدير النقل  
\_ أحمد ولد جدو ممثل إدارة الأشغال العامة  
\_ حمادي ولد ميمو، ممثل وزارة المعادن والصناعة  
\_ حماده ولد ميمو والي نواكشوط

\_ محمد بن حد ممثل البنك المركزي الموريتاني  
\_ اسماعيل ولد اعبيدنا، ممثل وكلاء العبور  
\_ سيدي محمد ولد الشيك، ممثل الاتحادية العامة لأرباب العمل الموريتانيين

\_ سيدي ولد محمد فال، ممثل اتحاد العمال الموريتانيين.  
المادة 2 . \_ تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخصوصا المرسوم رقم 94.20 الصادر بتاريخ 13 فبراير 1994 والمتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب «ميناء الصداقة»،  
المادة 3 . \_ يكلف وزير التجهيز والنقل بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

### وزارة التهذيب الوطني

\_ نصوص تنظيمية  
مقرر مشترك رقم 580 صادر بتاريخ 18 نوفمبر 1997، يتعلق بمعادلة شهادات معهد أقرأ للتعليم المهني  
المادة الأولى: يضم معهد أقرأ للتعليم المهني الاختصاصات التالية:

- البناء  
- التبريد و التكيف  
- التمديدات الصحية  
- الكهرباء العامة  
- الكمبيوتر  
- اللحام

- ميكانيكا السيارات  
- ميكانيكا عامة  
- نجارة الخشب  
المادة 2: يدرس المعهد في الاختصاصات المذكورة أعلاه البرامج الرسمية المعتمدة من وزير التهذيب الوطني  
المادة 3: يمنح المعهد شهادات مهنية ثانوية في المستويين:  
- مستوى مهني أول : يمنح شهادة كفاءة التعليم المهني: ( B E )

( P )

- مستوى مهني ثاني: يمنح شهادة التقني ( B T )  
المادة 4: تعادل شهادات المعهد المذكورة الشهادات الوطنية في التعليم الثانوي الفني:

- شهادة كفاءة التعليم المهني ( B E P )

- شهادة التقني ( B T )

المادة 5: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

### وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

\_ نصوص مختلفة

المادة 3 . \_ في حالة تغيب أو عجز الرئيس أو أعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي لبراكنة مؤهل للقيام بأبدالهم.  
المادة 4 . \_ يكلف والي لبراكنة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 614، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية  
المادة الأولى . \_ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية اترارزة لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.  
المادة 2 . \_ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.  
المادة 3 . \_ في حالة تغيب أو عجز الرئيس أو أعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي اترارزة مؤهل للقيام بأبدالهم.  
المادة 4 . \_ يكلف والي اترارزة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 615، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية  
المادة الأولى . \_ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية آدرار لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.  
المادة 2 . \_ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.  
المادة 3 . \_ في حالة تغيب أو عجز الرئيس أو أعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي آدرار مؤهل للقيام بأبدالهم.  
المادة 4 . \_ يكلف والي آدرار بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 616، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية  
المادة الأولى . \_ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية كيديماغا لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.  
المادة 2 . \_ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.  
المادة 3 . \_ في حالة تغيب أو عجز الرئيس أو أعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي كيديماغا مؤهل للقيام بأبدالهم.  
المادة 4 . \_ يكلف والي كيديماغا بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

### وزارة التنمية الريفية و البيئة

\_ نصوص مختلفة

مقرر رقم 0536 صادر بتاريخ 1997/10/22 يقضي باعتماد تعاونية زراعية و رعوية تدعى البركة/ دار النعيم/ نواكشوط.  
المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية الرعوية المسماة البركة/ دار النعيم/ نواكشوط طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67/171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل و المكمل للقانون رقم 93/15 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.  
المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية و الاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط.  
المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية و البيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

### وزارة التجهيز والنقل

\_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 97 \_ 101، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1997، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب «ميناء الصداقة».

- النائبة الثانية: خديجة بنت أباه
- الأمين العام المساعد : محمد المختار ولد محمد فال
- مسؤول الشؤون الإعلامية: محمد نعمه عمر
- مسؤول الشؤون المالية: محمد الحافظ ولد محمد محمود ولد بي
- مسؤول الشؤون القانونية: شامخ ولد محمد محمود
- مسؤول الفروع: سيد محمد ولد أحمد سالم ولد أمين

انواكشوط 1996/02/03

محمد الأمين السالم ولد الداه

وصل رقم 924 للإعلان عن جمعية تسمى " البر والاحسان " يسلم بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أذناه ، وصلا للإعلان عن جمعية تسمى " البر والاحسان " خاضعة للقوانين المشار إليها.

وقد أقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية:  
\_ طلب رقم 267 بتاريخ 25 أغسطس 1990 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

طلب اعتراف بتاريخ : 1990/08/9م

- محضر اجتماع الجمعية العامة،

- النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة بإعطاء الإعلان محل الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة، و على الخصوص يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والمتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية و البريد و المواصلات في غضون ثلاثة أشهر بكل تغيير في ادارتها و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 089.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و المتعلق بالجمعيات.

عنوان الجمعية

- جمعية البر والاحسان غير سياسية أنشئت وفق أحكام القانون 64.098 بتاريخ 9 يونيو 1964

أهداف الجمعية :

- جمعية البر والاحسان تخدم الاهداف التالية
- غوث واحتضان ضحايا الكوارث الاجتماعية الحادة
- تنمية المجتمع الموريتاني الصحي والثقافي والاقتصادي
- تشجيع الثقافة الاسلامية والتعليم الاصلي في مدارسنا التقليدية
- تشجيع عمل المرأة بدعم التعاونيات النسوية المعنية بالتنوير التقني الفردي للنساء
- حماية الامومة والطفولة
- تدعيم العلاقات بين المنظمة وأخواتها معها للاستفادة من التطورات في هذا الميدان
- مقر المنظمة : انواكشوط .
- مدة صلاحية المنظمة: غير محددة
- تشكيلة المكتب التنفيذي:

- الرئيس : السيد سيدي محمد ولد آبا
- الأمين العام : السيد محمد سعيد ولد الفقى
- الأمين العام المساعد : السيد محمد ولد بدي
- أمين الشؤون الخارجية : السيد المنصور ولد فتى
- أمين الشؤون الخارجية المساعد : السيد اشريف ولد أحمد محمود

انواكشوط 1991/05/23

المقدم الشيخ سيد أحمد ولد بابا

#### 4 \_ اعلانات

مرسوم رقم 97 \_ 100، صادر بتاريخ 16 نوفمبر 1997، متضمن لتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للتخصصات الطبية.

المادة الأولى: يعين الأشخاص التالية أسماؤهم رئيسا وأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للتخصصات الطبية لمدة 3 سنوات يمكن تجديدها.

الرئيس: الدكتور محمد سالم ولد محمدن  
الأعضاء:

\* د/ يمهلو ولد محمد فاضل، ممثلا لوزارة الصحة و الشؤون الاجتماعية

\* د/ كان ابراهيم، ممثلا لوزارة الصحة و الشؤون الاجتماعية

\* د/ محمد الأمين ولد محمد الحاج، ممثلا لمركز الإستشفاء الوطني

\* السيد صالح ولد ملاي أحمد، ممثلا لوزارة التهذيب الوطني

\* السيد صو عمر عبد الله، ممثلا لوزارة المالية

\* السيد حسني ولد بوخريص، ممثلا لوزارة التخطيط

\* الطبيب/ العقيد الحسن ولد سلمه، ممثلا للمستشفى العسكري

\* السيد محمدن ولد باها ، ممثلا لوزارة الوظيفة العمومية و

الشغل و الشباب و الرياضة

\* د/ عبد الله ولد بيكر، ممثلا لمجلس سلك الأطباء و الصيادلة و جراحي الأسنان في موريتانيا.

المادة 2: يكلف وزير الصحة و الشؤون الاجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

### 3 - إشعارات

وصل رقم 0143 للإعلان عن جمعية تسمى " المنظمة الموريتانية للمحافظة على البيئة و مكافحة التصحر "

يسلم بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أذناه ، وصلا للإعلان عن جمعية تسمى " المنظمة الموريتانية للمحافظة على البيئة و مكافحة التصحر " خاضعة للقوانين المشار إليها.

وقد أقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية:

طلب اعتراف بتاريخ : 1992/02/10م

- محضر اجتماع الجمعية العامة،

- النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة بإعطاء الإعلان محل الوصل الحالي للدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة، و على الخصوص يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والمتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية و البريد و المواصلات في غضون ثلاثة أشهر بكل تغيير في ادارتها و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 089.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و المتعلق بالجمعيات.

أهداف المنظمة:

- حماية الطبيعة و مكافحة التلوث البيئي
- خلق مجتمع يحافظ على البيئة و يسهر على مستقبله البيئي
- حماية الأنهار و المجاري من التلوث و النفايات السامة
- دعم التعاون مع السلطات المختصة في مجال البيئة
- تقديم الدراسات الخاصة للجهات المختصة بالدولة
- مكافحة الرمال الزاحفة.

مقر المنظمة : انواكشوط و يمكن تحويله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني

مدة صلاحية المنظمة: غير محددة

تشكيلة المكتب التنفيذي:

- الرئيس الأمين العام: السالم ولد محمد الأمين ولد أمينو

- النائب الأول : أعلي بوهو ولد ابراهيم

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشواشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعا للطلب  
الشرعي رقم 663 المقدم بتاريخ 15 أغسطس 1996 طلب السيد  
محمد فاضل ولد المصطفى المهنة تاجر المقيم بانواكشوط  
تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري  
مشيد تقدر مساحته ب 3 آر و 60 سنتيالا واقعة في عرفات  
القطاع 4 وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 1765 /ب و 1768  
/ج وتحدها من الشمال 1763 1766 1767 ومن الشرق 1764  
ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة 96/07/16  
والي نواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي  
الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق  
هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن  
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.  
حافظ الملكية العقارية  
ديوب عبدول همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 797 المقدم بتاريخ 15 أغسطس 1996  
طلب السيد محمد ولد حامدين المهنة تاجر المقيم بانواكشوط  
تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد  
تقدر مساحته ب 2 آر و 70 سنتيالا واقعة في عرفات القطاع 4  
وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 696 و 697 / تحدها من  
الشمالطريق ومن الشرق القسيمة 698 و 699 ومن الجنوب  
طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة 694 و 695.

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة 96/07/16  
والي نواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي  
الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق  
هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن  
بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.  
حافظ الملكية العقارية  
ديوب عبدول همات

| إعلانات وإشعارات مختلفة   | نشرة نصف شهرية<br>تصدر يومي 15 و 30<br>من كل شهر   | الإشتراكات وشراء الأعداد  |
|---|--|---|
| تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية<br><br>-----<br>لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإعلانات | للإشتراكات وشراء الأعداد،<br>الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية<br>ص ب 188 ، نواكشوط - موريتانيا<br>تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل<br>رقم الحساب البريدي 391 | <u>الإشتراكات العادية</u><br><br>اشترك مباشر : 4000<br>الدول المغاربية : 4000 |



|   |         |  |
|---|---------|--|
|   | نواكشوط | الدول الخارجية : 5000 أو<br>شراء الأعداد :<br>ثمن النسخة : 200 أقط |
| نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر<br>الوزارة الأولى |         |  |